دعوى التأثير اليهوديّ في القول بحجيّة السنَّة النَّبوية
- دراسة نقدية-

د. عمر بن صالح كنيش*

تاريخ وصول البحث: 2019/8/7م **تاريخ قبول البحث: 2020/1/26م**

ملخص

يُعنى هذا البحث بكشف وتفنيد دعوى التأثير اليهودي في تأسيس مبدأ حجية السنة النبوية، والذي تتداوله بعض الكتابات المعاصرة في سياق توهين مصادر التشريع الإسلامي وتضعيف الاستناد إليها. وقد اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي النقدي لتفكيك مفردات هذه الدعوى ومستنداتها وتداعيتها المختلفة. ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها: أن السنة النبوية حجة ومصدر للتشريع، وأن الطعن في حجيتها بواقع تأثير الأصولية اليهودية مجرد افتراضات عقلية غير مؤسسة علميا ومنهجيا، وأنه لا يستبعد في الخلفية العميقة لهذه الدعوى نوع تأثر لهؤلاء الكتاب بطائفة اليهود القرائين.

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية، حجية، شبهة، التأثير اليهودي.

Suspicion of the Jewish influence in saying of the authority of the Sunnah, Review and discussion

Abstract

This research is concerned with revelation and refutation the suspicion of the effect of Jews in the establishment of the principle of the Authentic Sunnah, which is being discussed by some contemporary writings in the context of attenuating the sources of Islamic legislation and relying on them. The researcher adopted the inductive and analytical approaches to deconstruct this claim and its documents and their various implications. The most important findings of the research are: The Sunnah is an argument and a source of legislation, and challenging its claim to the reality of the influence of Jewish fundamentalism is merely a mental assumption, that is not scientifically and methodologically founded. Moreover, It is likely that these writers themselves were influenced by some of the arguments of the Jewish community of Karaites.

Keywords: Prophetic Tradition, Argument, Suspicion**,** The Jewish influence.

المقدمة.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وآله وصحبه ومن اتبع هديه إلى يوم الدِّين، أما بعد:

فقد تعرضت السنة النبوية مفهوما وحجية لكثير من الجدل عبر التاريخ، ولم يلبث حتى اشتد خلال القرنين الأخيرين خاصة مع المحاولات الاستشراقية والحداثية النقدية لمصادر التراث الإسلامي. وكـــان لافتا للنظر في هذه المحاولات مدى

* محاضر، جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر.

استهداف الأصول النظرية الكلية وقواعد المنهج في علوم الحديث أكثر من استهداف آحاد الروايات من حيث الموضوع أو الدلالة كما هو في المنهج التقليدي، ولعل من أسباب ذلك ما فتحته منجزات العلوم الإنسانية والاجتماعية وتطور المناهج فيها،

وثـــورة الاتصال بين الشرق والغرب، وأيضا في محاولة لحسم جدلية الحجية على مستوى الأركان المرجعية؛ بحيث تتساقط الروايات تبعا لسقوط الأصول التي تقوم عليها.

ولعل من أبرز ما يدفع به في هذا السياق، دعوى التأثير اليهودي في تأسيس مبدأ حجية وتشريعية السنة النبوية، وهو ما يذكرنا بزعم بعض المستشرقين تأسيسا على قراءة النص القرآني وغيره "أن هناك تأثيرا يهوديا تكوينيا على محمد والقرآن"[1]، حتى ليدهش المرء -بحسب بعضهم على أساس التحامل الشديد- عدم زعمهم "بصراحة أن محمدا كان قد أصبح يهوديا"[2].

وفي الواقع فهذا الافتراض بالتأثير يأتي في صلب المحاولات الحداثية تقليدا لعمل المستشرقين الفيلولوجيين[3] برد "العلوم والتصورات الإسلامية وإحالتها للثقافات السّابقة"[4]، سواء تعلق الأمر بالفقه وأبوابه، وأصول الفقه، وعلوم الحديث، والسيرة النبوية، والزهد والتصوف، وعلوم اللغة، وحتى العقيدة والغيبيات القرآنية[5]!! وليس هذا فحسب "بل وصلوا إلى المواقف العاطفية... وتكلفوا أيضا ردها لثقافة سابقة... يقول المستشرق الفرنسي كارّا ديفو[6]: (لقد لفت انتباهي لامانس[7] إلى أن الحديث الذي تضمن أن أبا بكر خنقته العبرة حين سمع موعظة النبي أنه يرجع إلى أصل مسيحي؛ ذلك أن هبة الدموع المعروفة في التصوف المسيحي لا تنسجم مع مزاج العرب الغزاة)"[8]!!

مشكلة البحث.

تحاول الدراسة الإجابة عن العديد من التساؤلات من أهمها:

- ما معنى حجية السنة النبوية؟ وما أركانها؟
- وهل لتأثير أهل الكتاب -اليهود خاصة- دور في تأسيس هذا المفهوم؟
- وما الأهداف التي يسعى إليها مروجو هذه الفكرة؟ وما مستنداتهم؟ وما قيمتها؟ وهل يوجد في التاريخ الإسلامي وتراثه ما يمكن أن يؤكد هذه المقولة؟

أهداف البحث.

يهدف هذا البحث إلى:

- التعريف بهذه الدعوى ومرجعيتها، وبيان أبعادها ومعرفة أبرز القائلين بها.
- نقد وتفنيد هذه الدعوى وما يتفرع عنها، وكشف المحاولات التي يسعى إليها الأعداء فيما يتعلق بأحد أهم أصول الاستدلال والتشريع في الإسلام.
- توكيد مبدأ حجية السنة النبوية وأنها مصدر رئيس من مصادر التشريع في الإسلام.

منهج البحث.

اعتمدت في هذا البحث على المناهج الآتية:

- **المنهج الاستقرائي:** وذلك بتتبع مفردات الموضوع في مصادره المختلفة، وجمع النصوص المتعلقة به سواء في الكتب

الحديثية أو التاريخية أو الكتب المعاصرة.

- **المنهج التحليلي النقدي:** وذلك بتحليل ومناقشة جزئيات الدعوى وتداعياتها.

خطة البحث.

ينقسم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: مرجعية القول بالتأثير اليهودي.

المبحث الثاني: نقد الدعوى والرد عليها.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج المتوصل إليها.

ثم فهرس لمصادره ومراجعه.

هذا وأسأل الله Yأن يعينني على ما قصدته من وراء هذه البحث، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم.

تمهيد.

تقع مسألة حجية السنة النبوية ضمن المقاربة الموضوعية والمنهجية حيال التعامل مع الصادر التشريعي عن النبي ε نظريا، وتقع في التطبيق على الموروث الروائي المعتبر بآليات النقد الحديثي المعروفة؛ ومن ثم يقع السؤال عن مديات الحجية وجهاتها ومسوغاتها في الفكر الإسلامي، وتنشأ الجدلية بين من يتوقف في اعتبارها بسبب انتفاء اليقين لمادتها بعد أن صارت كذلك، وبين من يقضي بالحجية على أساس اليقين العام وتلقي الأمة لها بالقبول، أو لأن الحجية لا تجامع اليقين بالضرورة فبينهما تمايز، وعليه أكثر أهل العلم حيث يوجبون العمل بخبر الواحد الثابت مع عدم القطع به كما يقول ابن عبد البر[9].

وإليه ذهب الدكتور عبد الغني عبد الخالق عندما يقول عن مفهوم الحجية: "إنها دليل على حكم الله، يفيدنا العلم أو الظن به، ويظهره ويكشفه لنا، فإذا علمنا أو ظننا الحكم بواسطته: وجب علينا امتثاله والعمل به. فلذلك قالوا: معنى حجية السنة: وجوب العمل بمقتضاها. فالمعنى الحقيقي للحجية، هو: الإظهار والكشف والدلالة؛ ويلزم هذا وجوب العمل بالمدلول: حيث إنه حكم الله "[10].

وفي واقع الأمر لا تصفو لأحد دعوى نفي الحجية بإطلاق، ولا يجد الباحث في أدلتها الكفاية جهة النص أو العقل، ناهيك عن أن بعضها لا يعدو التقريرات الأدبية كما هو الشأن في عنوان التأثير الكتابي على موضوع الحجية، والذي سنستوفي الحديث عنه في هذا البحث إن شاء الله تعالى.

المبحث الأول:
مرجعية القول بالتأثير اليهودي.

يمكننا أن تستشف مرجعية هذه الدعوى مما يأتي:

<u>أولاً: دلالة بعض النصوص التاريخية.</u>

فقد جاء في بعض النصوص التاريخية ما يشير إلى التحذير من اتخاذ الحديث مرجعا، خشية التشبه بما عليه أهل الكتاب؛ واستعمل في هذه النصوص لفظ (المثناة) ولفظ (أمنية)، أو ما هو في معناها.

– **فورد عن عمر بن الخطاب** τ: استنكاره وكراهته لما ظهر في أيدي الناس من كتب، وَقَالَ: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَد بَلَغَنِي أَنَّهُ قَد ظَهَرَت فِي أَيدِيكُم **كُتُبٌ** فَأَحَبُّهَا إِلَى اللَّهِ أَعدَلُهَا وَأَقْوَمُهَا، فَلَا يَبقَيَنَّ أَحَدٌ عِنْدَهُ كِتَابٌ إِلَّا أَتَانِي بِهِ، فَأَرَى فِيهِ رَأيِي، قَالَ: فَظَنُّوا أَنَّهُ يُرِيدُ أَن يَنْظُرَ فِيهَا وَيُقَوِّمَهَا عَلَى أَمْرٍ لَا يَكُونُ فِيهِ اخْتِلَافٌ، فَأَتَوْهُ بِكُتُبِهِمْ فَأَحْرَقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ: **"أُمْنِيَّةٌ كَأُمْنِيَةِ أَهلِ الكِتَابِ"؟**))[11].

– وفي رواية أخرى: ((**إِنَّ الأَحَادِيثَ كَثُرَت** عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ فَأَنْشَدَ النَّاسَ أَن يَأْتُوهُ بِهَا فَلَمَّا أَتَوْهُ بِهَا أَمَرَ بِتَحْرِيقِهَا ثُمَّ قَالَ: **"مَثْنَاةٌ كَمَثْنَاةِ أَهلِ الكِتَابِ"**))[12].

وعنه أيضا: أنه أَرَادَ أَن يَكْتُبَ السُّنَنَ فَاستَفتَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ε فِي ذَلِكَ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَن يَكْتُبَهَا فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهَا شَـهْرًا، ثُمَّ أَصْـبَحَ يَوْمًا وَقَدْ عَزَمَ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ: ((إِنِّي كُنتُ أُرِيدُ أَن أَكْتُبَ السُّـنَنَ **وَإِنِّي ذَكَرْتُ قَومًا كَانُوا قَبلَكُم كَتَبُوا كُتُبًا فَأَكَبُّوا عَلَيهَا وَتَرَكُوا كِتَابَ اللَّهِ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَشُوبُ كِتَابَ اللَّهِ بِشَيءٍ أَبَدًا**))[13].

وقوله: (مثناة كمثناة أهل الكتاب)، جاء تفسيرها على لسان عبد الله بن عمرو في رواية عنه قال: (ما اكتُتبتْ سوى كتاب الله Y) أو قال: (كل كتاب سوى كتاب الله)[14].

قال أبو عبيد: "فَسَـأَلت رجلا من أهل العلم بالكتب الأُولى قد عرفهَا وَقرأَهَا، عَن المثناة، فَقَالَ: إِنّ الْأَحْبَار والرهبان من بني إِسرَائِيل بعد مُوسَـى **وضـعُوا كتابا فيهمَا بَينهم على مَا أَرَادوا من غير كتاب الله تبَارك وَتَعَالَى فسَمَّوه الْمثنَاة، كَأَنَّهُ يَعنِي أَنهم أحلّوا فِيهِ (أدخلوا فيه) مَا شاؤوا، وحرموا فِيهِ (وحرفوا فيه) مَا شاؤوا على خلاف كتاب الله تبَارك وَتَعَالَى**"[15].

- **وعن عبد الله بن عمرو بن العاص** τ: "من أَشْرَاط السَّاعَة أَن تُوضَع الأخيار وترفع الأشرار وَأَن تقْرَأ المَثْنَاة على رُؤوس النَّاس لَا تُغَيّر، قيل: وَمَا المَثناة؟ قَالَ: **مَا استُكْتِبَ من غير كتاب الله** Y"[16].

ويرى الدكتور عبد الوهاب المسيري أن (**المشـناه**) "مجموعة موسوعية من الشروح والتفاسير تتناول أسفار العهد القديم،

وتتضمن مجموعة من الشرائع اليهودية التي وضعها معلمو المشناه (تنائيم) على مدى ستة أجيال (220-10) ... وقد ظلت المشناه أهم كتب اليهود المقدَّسة والمصدر الحقيقي للتشريع والأحكام والفتاوى، رغم كل الأبهة الشعائرية التي تحيط بالعهد القديم"[17].

أما الألباني فيرفض أن تكون المثناة بمعنى بعض كتب اليهود والنصارى، بقرينة كونها من أشراط الساعة كما في حديث عبد الله بن عمرو المتقدم، وحملها على " الكتب المذهبية المفروضة على المقلدين التي صرفتهم مع تطاول الزمن عن كتاب الله، وسنة رسوله ε... فقد جعلوا المذهب أصلا، والقرآن الكريم تبعا، فذلك هو (المثناة) دون ما شك أو ريب"[18].

- **ما جاء عن علي** τ: فعن جابر بن عبد الله بن يسار قال: سمعت علياً يخطب يقول: ((أعزم على كل من عنده كتاب إلا رجع فمحاه فإنما هلك الناس حين تتبعوا **أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم**))[19].

- **أتي عبد الله بن مسعود** τ بصحيفة فيها حديث فدعا بماء فمحاها ثم غسلها ثم أمر بها فأحرقت ثم قال: أذكر الله رجلا يعلمها عند أحد إلا أعلمني به، والله لو أعلم أنها بدير هند لبلغتها؛ بهذا هلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهوركم كأنهم لا يعلمون)، وفي رواية كما في تقييد العلم: ((إِنَّمَاهَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا **عَلَى كُتُبِ عُلَمَائِهِم وَأَسَاقِفَتِهِم وَتَرَكُوا كِتَابَ رَبِّهِم**، أَوْ قَالَ: تَرَكُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ حَتَّى دَرَسَا وَذَهَبَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ))[20].

وتقريب الاستدلال بهذه النصوص التاريخية، وخاصة ما ورد عن عمر بن الخطاب يشير إلى أن بعض القيم الموروثة عن عصر الرسالة والتي يتشبث بها أصحاب هذه الكتب مشتبه بما عليه أهل الكتاب، كونها مظنونة النسبة إلى

عصـر الرسـالة، أو كونها دون الوحي الذي يأتي خاصـا في القرآن أو بعض ما عليه العمل، وحينئذ فهذا التوصـيف المقترن بفعل التحريق يأتي في الظاهر كسد للذرائع أن يأتي في الإسلام من يسلك مسلك أهل الكتاب في كتبهم من قبل، والهدف منه تجريد حكم القرآن حتى لا يلتبس بغيره لا في نفس الأمر ولكن في عرف الناس وواقعهم الاجتماعي، وحتى لا يتأسـس غير القرآن مقدسا أيضا وينبذ القرآن وراء الظهور.

ثانياً: التأثر بمواقف طائفة اليهود القرائين[21]:

فقد أشـــار بعض الحداثيين والقرآنيين إلى رفض حجية الســـنة واتهموا القائلين بالحجية بالتأثر باليهود التلموديين، الذين يجعلون التلمود -وهو الشـريعة الشـفوية- مقدسـا أو وحيا إلى جانب التوراة الشـريعة المكتوبة، وتناسـوا وقوعهم في نفس مزاعم طائفة القرائين التي تنكر على التلموديين ما يسمى بالشريعة اليهودية، وسيأتي تفصيل ذلك.

فيرى **برويز**[22] -وهو من القرآنيين-: "أنّ هذا التقسـيم للوحي معتقد مسـتعار من اليهود (شـبْكَتَبْ) المكتوب، و(شَـبْعَلْفَه) المنقول بالرواية وأنه لا صلة به بالإسلام"[23].

- وقلدهم في ذلك **موســى الفقيه**، حيث اعتبر القول بالوحي في الحديث من تقليد أهل الحديث والنســخ لليهود، الذين قالوا بأن الوحي الإلهي لم يقتصـر على الكتب المقدسـة، بل يشـمل التلمود "وهو ما فعله أهل الحديث والنسخ الذين ادّعوا بأن الوحي الإلهي على النبي محمد ε لم يقتصر على القرآن، بل اشتمل على الحديث، فصارت الصّحاح كتبا مقدّسة هي الأخرى ... على نحو يعزز نظرية (الحديث وحي يوحى)، ومن ثم فهو عدل للقرآن"[24].

وهو قول **قاسم أحمد** أيضا[25]، حيث يقول:

"what should alert Muslims is the very close resemblance of this theory to the much earlier Jewish theory of written and oral revelations. The jewish talmoud, consisting of the Mishnah and Gemara, the equivalent of muslim Hadith and Sunnah, is a body of oral teachings of jewish rabbis and jurists based on their interpritations and expositions of the scripture over a long period…"[26].

وترجمته: "ما ينبغي أن يفطن إليه المسـلمون هو **التشــابه الكبير جدا بين هذا الرأي ورأي اليهود القديم عن الوحي المكتوب والشفوي المؤلف من المشناه والجمارا، وهما يشبهان الحديث والسنة عند المسلمين**، وهما عبارة عن مجموعة تعاليم شفوية لحاخامات وعلماء اليهود، أساسها تفسيرهم وشرحهم لكتابهم المقدس على مدى طويل...".

وتؤكد **عائشة موسى** بالقول:

"In the addition to the parallels between the ancient and modern debates among muslims, I also consider parallels between the arguments of the opponents of hadith and the jewish sect known as the Karaites, who opposed the Oral Law contained in the mishna and the Talmoud. The Karaites flourished in the early Muslim empire, under the same regimes and during the same period as the oponents of the Hadith , and many interesting and instructive parallels exist between the two "[27].

"بالإضافة إلى أوجه الشبه بين النقاشات القديمة والحديثة بين المسلمين، فإنني أعتبر أيضا أن هناك أوجها للتشابه بين حجج خصـوم الحديث والطائفة اليهودية المعروفة باسم القرائين، الذين عارضـوا القانون الشـفوي الواردة في المشـنا والتلمود. وازدهر القراؤون في الإمبراطورية الإســلامية في وقت مبكر، في ظل الأنظمة نفســها وخلال الفترة نفســها لظهور خصوم الحديث، والعديد من أوجه التشابه مثيرة للاهتمام ومفيدة موجودة بين الاثنين".

- ويحمل **سامر إسلامبولي** على المحدثين وأتباعهم ويصمهم بـ "عباد الإسناد والعنعنة أصحاب المثناة (الصّحاح والسنن)"، ويصف جميع ذلك بالشرك بالله[28].
- وهو قول المستشرف جولد تسيهر كما جاء في كتابة: (العقيدة والشريعة في الإسلام): "وهنا يرى أنه، حتى في الإسلام، أخذت هذه الفكرة مكاناً أيضاً، أعني اتخاذ قانون مقدس وراء القرآن مكتوباً أو مسموعاً كما هو الحال عند اليهود[29].
- بينما يذهب بعض كتاب الموسوعة العبرية العامة (**وسف كلاوزنر**)، بعدما أشار إلى تطور الدين الإسلامي ووضع ما يسميه (التوراة الشفوية) يعني بذلك السنة، والتي أدت أدوارا كثيرة من بينها استكمال التوراة المكتوبة (يعني القرآن)، يرى أنه "**يمكن مساواة هذه التوراة الشفوية الإسلامية من حيث طابعها بالمدراشيم التشريعية**[30] **والآجادا**[31] **أكثر ما يمكن مساواتها بالتلمود والجمارا**، إذ إنها مكونة – أي التوراة الشفوية الإسلامية من وحدات صغيرة من الحديث التي تشتمل على سلسلة القبول (الإسناد) التي تأتي للتدليل على صلاحية المحتوى ... وفي الواقع فقد استخدم الحديث صورة أدبية ممنهجة لوضع تشريعات جديدة"[32].
- أما **يوسف زيدان**، فيعقد مقارنة ثلاثية وفق ما يسميه بالنزعة الأرثوذكسية التي تميل إلى تقديم النص الثاني على الأصل في الديانات الثلاثة، ويقول: "يبدو أن النزعة الأرثودكسية عموما (السلفية) تعطي اهتمامها الأول للنص الثاني في كل ديانة، يظهر ذلك في اهتمام الأرثوذكسية اليهودية بالتلمود، واهتمام الأرثوذكسية المسيحية بالأعمال الآبائية المسماة في التراث المسيحي (اعترافات الآباء)، واهتمام الأرثوذكسية الإسلامية بالحديث الشريف.. ولعل ذلك النزوع الأرثوذكسي (السلفي) يعود في المقام الأول إلى خصوصية (النص الثاني) وارتباطه بهذه الجماعة الدينية أو تلك، بالإضافة إلى التحديد الدلالي وصرامة المعاني في النصوص الثواني (التلمود، تراث الآباء، الحديث الشريف)، في مقابل الاتساع الدلالي وقابلية التأويل في النصوص الأولى (التوراة، الأناجيل، القرآن الكريم)"[33].
- وهو رأي **ابن قرناس**[34]، **ونيازي عز الدين**[35]، وقول يتداول في كثير من المواقع الإلكترونية[36].
- وقد سلك كثيرون المنهج ذاته في التعامل مع الحديث ورفض ما سوى القرآن، غاية ما في الأمر عدم تصريحهم بتأثير المفاهيم اليهودية في واقع الرواية الحديثية، ومن أبرز هؤلاء **محمد السعيد مشتهري**، **وعدنان الرفاعي** إذ ذهبوا إلى أن الحديث في كتاب الله هو حديث الله، والسنة هي سنة الله تعالى، ولا وجود لشيء خارجا كوحي يُتعلق به خارج النص القرآني. واستدل بعضهم لمراده بمجموعة من الآيات وخاصة قوله تعالى: **[وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا]**[الكهف: 27]، وقوله أيضا: **[تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ]**[الجاثية:6].

ويقول: "فما يؤمر ε بتلاوته من الوحي هو ما أوحي إليه من القرآن الكريم، وليس هو أمرا آخر كالأحاديث التي بين أيدينا، بدليل أنه لا مرجع للنبي ε إلا وحي القرآن الكريم.. فالله تعالى يقول لنبيه ε عن وحي القرآن **[وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلتَحَدا]**[الكهف: 27]. إنّ حصر مرجعية النبي ε بوحي القرآن الكريم دون أي وحي آخر، ينفي وجود وحي آخر مستقل عن كتاب الله تعالى، كما يفتري المتاجرون بالسنة الشريفة "[37].

وفي موضع آخر يصرح بأن الآية الثانية "تعني النص القرآني دون غيره... (و) تبين لمن يملك إرادةَ فهمٍ للحقيقة، أنه لا يجوز لنا أن نؤمن بأي نص غير النص القرآني، إيمانا كاملا موازيا لإيماننا بالنص القرآني"[38]، ويقول أيضا: "النص المطلق الذي علينا أن نؤمن به إيمانا مطلقا، كونه لا يأتيه الباطل أبدا، هو القرآن الكريم فقط، وأن القرآن الكريم هو الحديث الذي علينا ألا نؤمن – إيمانا مطلقا– بأي حديث بعده"[39].

ومن العجيب أن تجد استدلالات القرائين في رفضهم للتلمود والشريعة الشفوية في كثير من الأحيان بنفس استدلالات هؤلاء، ومن ذلك:

- استدلالهم بنصوص التوراة التي تحرم الإضافة إليها؛ لأنها كاملة ولا تحتاج إلى إكمال، وأنها تفسر نفسها بنفسها[40].
- واعتمادهم التحليل اللغوي والنحوي لاستخلاص المعنى من نصوصها[41] دون قواعد النحو واللغة[42].
- واعتمادهم بعض الروايات المتواترة الصحيحة التي اجتمعت عليها الأمة أو أكثرها دون الروايات الآحادية[43].
- وقولهم بالعرض على التوراة كمعيار لصحة النقل، فـ" الرواية التي ليس لها نص يدعمها من الكتاب هي رواية باطلة "[44]، وأوجبوا قبول الرواية بشرط أن لا تخالف الكتاب، ولا تستقل بالتشريع دونه أو تضيف شيئا زائدا على حكمه،

ولها سند مباشر من التوراة[45]، إلا أن ذلك لا يعني الحكم بقداسة ما كان بهذه المثابة، بل يستفاد منه كتفسير تراثي فحسب[46].

- وقولهم بأن موسى قد بين التوراة وشرحها، لكن ذلك البيان ليس التلمود والمشناه، بواقع الاختلاف الشديد بين نصوصه، وما فيه من الأقاويل الباطلة المستحيلة[47].

فهذه المقولات (القرائية) والاستدلال لها – بغض النظر عن تأثر القرائين تاريخيا بالفكر الأصولي والكلامي للمسلمين وفيهم من كان ينكر حجية السنة النبوية– هي بنفس مقولات أصحاب هذا التوجه كما هو معروف ومتداول في كتبهم.

ثالثاً: السعي لنفي وحي السنة.

لقد كان واضحا في كلمات أصحاب هذه الدعوى توسلهم بمقولاتهم تلك إلى إنكار أن تكون السنة النبوية وحي يوحى، بل ربما يكون أسمى ما يتذرعون به إلى ذلك هو ذلك.

وفي الواقع فهذا الإنكار، لا يعني نفي وجود تصرفات نبوية في عصر النص، ولكنها تصرفات إما رسالية تتعلق بتأويل القرآن وتطبيقه والاستنباط منه؛ وهي دون الوحي، أو تصرفات تاريخية بحكم الولاية النبوية على المسلمين، وهي غير ممتدة في الزمان والمكان؛ وهي دون الوحي أيضا.

يرشح من جميع ذلك أن ما كان يتلقاه الرسول ε من التشريعات والأحكام هو ما حملته الآيات القرآنية فقط، ولا وجود لوحي تفسيري أو شريعة ثانية كان يتلقاها ويؤمر بتبليغها، ولو وقع شيء من ذلك لنص عليه الله تعالى، ولحفظه كما حفظ كتابه الكريم.

ومن أبرز من ذهب إلى إنكار وحيية السنة: القرآنيون[48]، محمد شحرور[49]، نيازي عز الدين[50]، قاسم أحمد[51]، نصر حامد أبو زيد[52]، محمد السعيد مشتهري[53]، سامر إسلامبولي[54]، زكريا أوزون[55]، حمادي ذويب[56]، مصطفى بوهندي[57]، وجورج طرابيشي[58]...

وجميع ذلك لا ينفي عند بعض هؤلاء في الأقل وفي عصر التنزيل بالإضافة إلى القرآن **حصول نوع إلهام وفيوضات ربانية، أو بعض وحي باطن خارج إطار الرسالة يتلقاه النبي**، كما هو شأن الإنباء في سورة التحريم، أو بعض ما يستشف في قصة إبطال التبني، وبعض الرؤى، ونحو ذلك، لكن برأيهم فهذا النوع ليس له أي صفة تشريعية ملزمة وممتدة في الزمان والمكان؛ لأنه خاص بأحداث عصر الرسالة، وقد يتنزل في القرآن بعض ما يشير إلى تلك الأحداث والمواقف، يعبر عن ذلك مشتهري فيقول: "لذلك يمكننا القول: **إنّ مالم ينزل به قرآن، فهو مما يخص أحداث عصر النبوة، وليس من محتوى رسالة الله واجبة الاتباع إلى يوم الدين**؛ ذلك أن عطاء الآية القرآنية لا يمكن أن يقيد بمعارف وإمكانات عصر النبوة؛ لأنه عطاء متجدد أمام تحديات التغيير والتطور الحضاري على مر العصور...إن حديث النبي مع قومه وأهل بيته، في مجمله تفعيل للنص القرآني، وليس كل ما نبيء به النبي من ربه تضمنه النص القرآني، **فالنص القرآني لم يتعرض لأحداث ومواقف عصر الرسالة إلا بالقدر الذي شاء الله أن يتضمنه هذا النصّ**"[59].

ويعقب طه جابر العلواني بعدما ساق مجموعة من النصوص القرآنية تؤكد حصول وحي غير قرآني في عصر الرسالة بالقول: "إن رسول الله مبلغ عن الله Y رسالته، فلا يحل له أن يحرم أو يحل شيئا إلا ما أمره الله سبحانه وتعالى به، **وما نزل من وحي قرآني هو ما شاء الله سبحانه وتعالى أن يشمله كتابه من مجموع تفاصيل وأحداث عصر التنزيل، لقد نقل الله سبحانه وتعالى إلينا مواقف وأحداث فترة التنزيل واكتمال الدين وفق مشيئته وحكمته، وأنزل ما يجب ُمعرفته منها في نص قرآني ..."**[60].

إن الاعتقاد بأن السنة وحي عند هؤلاء، قد يتناص مع موقف العصبية القرشية الذي كان يستهدف بهذه المقولة إلباس محمد صفات قدسية تؤهله للتشريع[61]، أو هو موقف يشتبه -بتعبير بعضهم- بما "شهدته المسيحية في القرن الرابع الميلادي عندما جرى، مع تنصر الإمبراطورية الرومانية، تنصيب المسيح إلها ابنا مشاركا في الجوهر للإله الأب، **ولكن مع هذا الفارق: فبدلا من تأليه شخص الرسول، جرى تكريس المصدرية الإلهية لسنته** – أو كلمته حسب التعبير المسيحي الوارث لـــ (اللوغوس) الإغريقي - **وهذا أقصى ما كان يمكن أن يتقبله دين كالإسلام قام في أساسه على التوحيد التجريدي**"[62].

بينما لا يستبعد آخر بعد مقولة وحي السنة بناء على معطيات حديثية كثيرة **تأليه الرسول** نفسه "كما فعل أهل الكتاب قبلنا"[63]!!

المبحث الثاني:
نقد الدّعوى والرد عليها.

سلك أهل العلم في رد هذه الدعوى مسالك:

أولاً: بيان الفرق بين مثناة اليهود ومقتضياتها والسنة النبوية الشريفة.

إن خير ما تفسر به النصوص التاريخية هو جعلها معاصرة لنفسها، ومفسرة بما ورد في مضامين بعض رواياتها، فالروايات المتقدمة تتحدث عن ظهور كتب، أو أحاديث كثيرة مختلفة، هكذا بصيغة النكرة، وجاء تعيين بعضها بأنه كتاب دانيال وكتابات أهل الكتاب[64]، أو وجادة بالشام[65]، أو صحيفة فيها حديث عجيب أو قال الراوي حسنا[66]، وربما قيل كتاب من مكة أو اليمن أو صحيفة فيها أحاديث في أهل البيت[67]، أو كلام لأبي الدرداء وقصص من قصصه[68]، أو صحيفة يقرؤونها فيها ذكر وحمد وثناء على الله[69]...

وهكذا فعامة هذه الكتب فيما يظهر هو من قصص أهل الكتاب ورواياتهم المختلفة، وفيها ما هو آراء شخصية في فهم وتفسير كتاب الله Y القرآن، وبعضها أحاديث عن سيرة رسول الله ε وسننه وأيامه رواية بالمعنى، ولذلك فهي إما بعض مثناة أهل الكتاب حقيقة، نتيجة اتصال الناس بهم في البلاد المفتوحة، أو كمثناة اليهود وأماني أهل الكتاب، وهو ما جاء صريحا في كلام علي بن أبي طالب وابن مسعود، قال علي: (فإنما هلك الناس حين تتبعوا **أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم**)، وقال ابن مسعود: (**أَقْبَلُوا عَلَى كُتُبِ عُلَمَائِهِم وَأَسَاقِفَتِهِم وَتَرَكُوا كِتَابَ رَبِّهِم**).

فأما ما جاء عن عمر بن الخطاب من الوصف المتقدم، فلا يخرج عن التبرير السابق وأن هذه الكتب بعيدة عن مفهوم السنة القريب المتوارث؛ لأنها معتلة بالاختلاف وعدم الاستقامة ما يقضي له باستنكارها ومنع تداولها من باب المصلحة الدينية ولذلك شبهها بالمثناة والأمنية، وهذه الكلمة الأخيرة منه تُبين بصراحة عن مضمون تلك الكتب وما عاينه τ فيها؛ لأنها منتزعة من قوله تعالى: **[وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ]**[البقرة: 78]، قال ابن عباس: "إلا أحاديث"، وقال أبو العالية وقتادة وغيره: "يتمنون على الله ما ليس لهم"، وعن الحسن: "هؤلاء ناس من اليهود لم يكونوا يعلمون من الكتاب شيئا كما قال الله، فكانوا يتكلمون بالظنون بغير ما في كتاب الله ويقولون هو من الكتاب، أمانيّ يتمنونها"[70].

قال ابن عاشور: "وَالْأَمَانِيُّ – بِالتَّشْدِيدِ- جَمْعُ أُمْنِيَةٍ... مُشْتَقَّةٌ مِن مَنَى كَرَمَى بِمَعْنَى: قَدَّرَ الْأَمرَ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: تَمَنَّى بِمَعْنَى تَكَلَّفَ تَقدِيرَ حُصُولِ شَيءٍ مُتَعَذِّرٍ أَو مُتَعَسِّرٍ، وَمَنَّاهُ أَي جَعَلَهُ مَانِيًا أَي مُقَدَّرًا كِنَايَة عَنِ الوَعدِ الْكَاذِب، لِأَنَّهُ يَنقُلُ المَوعُودَ مِن تَقدِيرِ حُصُولِ الشَّيءِ اليَومَ إِلَى تَقدِيرِ حُصُولِهِ غَدًا... وَلِأَنَّ الْكَاذِبَ مَا كَذَبَ إِلَّا لِأَنَّهُ يَتَمَنَّى أَن يَكُونَ مَا فِي نَفسِ الأَمرِ مُوَافِقًا لِخَبَرِهِ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ حَدَثَت الْعَلَاقَةُ بَين الْكَذِبِ وَالتَّمَنِّي فَاسْتُعمِلَت الْأُمْنِيَةُ فِي الْأُكْذُوبَةِ، فَالْأَمَانِيُّ هِيَ التَّقَادِيرُ النَّفسِيَّةُ أَي الِاعتِقَادَات الَّتِي يَحسَبُهَا صَاحِبُهَا حَقًّا وَلَيسَت بِحَقّ أَو هِيَ الْفِعَالُ الَّتِي يَحسَبُهَا العَامَّةُ مِنَ الدِّينِ وَلَيْسَت مِنهُ بَل يَنْسَوْنَ الدِّينَ وَيَحْفَظُونَهَا، وَهَذَا دَأبُ الأُمَمِ الضَّالَّةِ عَن شَرْعِهَا أَن تَعْتَقِدَ مَالَهَا مِنَ العَوَائِدِ وَالرُّسُومِ وَالْمَوَاسِمِ شَرْعًا، أَو هِيَ التَّقَادِيرُ الَّتِي وَضَعَهَا الْأَحبَارُ... وَعِندِي أَنَّ الْأَمَانِي هُنَا التَّمَنِّيَاتُ وَذَلِكَ نِهَايَةٌ فِي وَصفِهِم بِالْجَهلِ الْمُرَكَّبِ، أَي: هُم يَزْعُمُونَ أَنَّهُم يَعلَمُونَ الْكِتَابَ وَهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعلَمُونَهُ وَلَكِنَّهُمْ يَدَّعُونَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ تَمَنَّوْا أَنْ يَكُونُوا عُلَمَاءَ، فَلَمَّا لَم يَنَالُوا العِلمَ ادَّعَوه بَاطِلا فَإِن غي العَالِمِ إِذَا اتُّهِمَ بِمِيسَمِ الْعُلَمَاءِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ يَتَمَنَّى لَو كَانَ عَالِمًا"[71].

ويتأيد جميع ذلك بما رواه ابن شبة عن عمر بن الخطاب τ من منعه الناس يتكلمون في تفسير كتاب الله من قبل أنفسهم، قال عمر: ((أَلَا لَا أَعْلَمَنَّ مَا قَالَ أَحَدُكُمْ: إِنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ τ مَنَعَنَا أَن نَقرَأَ كِتَابَ اللَّهِ، إِنِّي لَيْسَ لِذَلِكَ أَمْنَعُكُمْ، وَلَكِنْ أَحَدُكُمْ يَقُومُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَالنَّاسُ يَستَمِعُونَ إِلَيهِ، **ثُمَّ يَأتِي بِالْحَدِيثِ مِن قِبَلِ نَفسِهِ**، إِنَّ حَدِيثَكُم هُوَ شَرُّ الْحَدِيثِ، وَإِنَّ كَلَامَكُمْ هُوَ شَرُّ الْكَلَامِ، مَن قَامَ مِنكُم فَلْيَقُم بِكِتَابِ اللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَجلِس، فَإِنَّكُم قَد حَدَثْتُم النَّاس حَتَّى قِيلَ: قَالَ فُلَانٌ وَقَالَ فُلَانٌ، وَتُرِكَ كِتَابُ اللَّهِ))[72].

ويتأكد الأمر أكثر بمراجعة بعض الروايات التاريخية، ومنها ما جاء عن عامر الشَّعبي قال: ((كتب رجل مصحفًا **وكتب عند كل آية تفسيرها**، فدعا به عمر فقرضه بالمقراضين))[73].

ويبدو أن هذا التوجه لعمر قديم، فلقد جاء عنه كما في قصته مع أبي موسى الأشعري في الاستئذان قوله: ((... وَلَكِن **خَشِيتُ أَن يَتَقَوَّلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ε**))[74]، فكان رحمه الله يكره أن يتقول الناس ما لا يعرفونه، أو يتكلفون مالا يعلمونه من السنن أو التفسير ونحو ذلك.

بل إن الأمر لا يتعلق بمنعه لغيره تجريدا لكتاب الله تعالى، وإنما يمتد لما كتبه هو من تفسير ورأي لطالما أتبعه بالاستخارة، فأخرج عبد الرزاق في مصنفه أن عمر بن الخطاب كان قد ((**كتب في الجد والكلالة كتابا**، ومكث يستخير الله يقول: اللهم إن علمت فيه خيرا فامضه، حتى إذا طعن دعا بالكتاب فمحاه، فلم يدر أحد ما كان فيه، فقال: إني كنتُ كتبت في الجد والكلالة كتابا، وكنتُ أستخير الله فيه، فرأيتُ أن أترككم على ما كنتم عليه))[75].

ثم إنه لا يتصور في رجل كعمر بن الخطاب أن يعرض عن السنة النبوية الثابتة، أو ينكرها ويشبهها ببعض كتب أهل الكتاب، فلقد جاءت الروايات من جهة أخرى تدل على عظيم استنانه وشدة تعظيمه لما تحققه منها، ومن الأدلة على ذلك دعوته إلى تعلمها حيث يقول: ((تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ **وَالسُّنَّةَ**، كَمَا تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ))[76]،ودعوته إلى التفقه فيها لأنها بيان القرآن، ففي كتابه إلى أبي موسى الأشعري: ((فتفقهوا في **السُّنة**، وتفقهوا في العربية))[77]، وكان يحذر من جعل الخطأ في الرأي سنة تأتم بها الأمة فيقول: ((**السُّنة** ما سنّه الله ورسوله، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة))[78]، وكان يقول أيضا: ((إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم **بالسنن**، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله))[79].

وعلى هذا، لا يمكن أن يقال إن استعمال عمر بن الخطاب لهذه المصطلحات يجري مجرى الحقيقة، أي كونه ينكر السنة النبوية الثابتة، حتى يشبهها بما عليه أهل الكتاب.

أما إذا حملنا قصده التشبيه بالمثناة أو الأماني على الحقيقة، فالأمر ينصرف إلى واقع تلك الكتب التي كثرت في زمانه، وما يخاف بذلك من اتباع سنن أهل الكتاب فيما فعلوه بكتبهم، بحيث جعلوها قراطيس يبدونها ويخفون كثيرا، سيما مع تطاول الزمان وكثرة النسيان...

ولذلك منع أهل العلم مثل هذا الاشتباه، وفرقوا بين مقام السنة النبوية ومقام الرأي أو التفسير الشخصي، فقال الدارمي تعليقا على بعض الروايات: "معناه عندي الحديث عن أيام رسول الله ε، **ليس السنن والفرائض**"[80].

وقال الحكيم الترمذي: "فحذر الرَّسُول ε هَذِه الْأمة لما قد علم مَا يكون فِي آخر الزمان **فَحَذَّرَهُم أَن يحدثوا من تِلْقَاء أنفسهم مُعَارضا لكتاب الله تَعَالَى فيضلوا بِهِ النَّاس والمثناة مَا ثني من الكتاب ليصرف وُجُوه النَّاس عَن كتاب الله تَعَالَى، فَأَما إثْبَات الكتاب وَمَا سمعُوا من الرَّسُول ε من تَفْسِيره وَبَيَانه وَشَرحه فمحمود**"[81].

وذهب أبو عبيد القاسم بن سلام إلى توجيه الاختلاف في معنى (جرّدوا الْقُرْآن) الوارد في بعض الروايات، فقد ذهب كثيرون إِلَى أَن المقصود هو أن يتَعَلَّم القرآن وَيتْرك الحديث. قَالَ أَبُو عبيد: "وَلَيْسَ لهَذَا عِنْدِي وَجه"، ثم ساق أظهر الوجوه عنده وقال: "حثهم على أَن لَا يتَعَلَّم شَيْء من كتب الله غَيره **لِأَن مَا خلا الْقُرْآن من كتب الله إِنَّمَا يُؤْخَذ عَن الْيَهُود وَالنَّصَارَى وَلَيْسوا بمأمونين عَلَيْهَا**"، ثم قال: "فَأَما مَذْهَب من ذهب إِلَى ترك أَحَادِيث النَّبِي υ فَهَذَا بَاطِل لِأَن فِيهِ إبِطَال السّنَن... فَفِي قَوْله: (أقلوا الرِّوَايَة عَن رَسُول الله ε) مَا يبين لَك أَنه لم يرد بتجريد الْقُرْآن ترك الرِّوَايَة عَن رَسُول الله ε وَقد رخص فِي الْقَلِيل مِنْهُ، **وَهَذَا يبين لَك أَنه لم يَأمر بترك حَدِيث رَسُول الله ε وَلكنه أَرَادَ عندنَا علم أهل الكتب**"[82].

ثانياً: ابتداع أهل الكتاب وتحريفهم لا ينفي مبدأ البيان بنص ثان.

وممن تبنى هذا المسلك الدكتور حيدر حب الله، حيث أبدى ملاحظة عامة جعلها كالمقدمة لهذا الرد، ثم أتبعها بأخرى خاصة، تتعلق بالدعوى المطروحة، وحاصل جوابه العام أن المسألة لا تخرج عن إطار الاحتمال، فأما رفع الاحتمال إلى درجة الترجيح به أو القطع بالفروض وكأنها حقائق ثابتة فمما لا ينبغي – وهو مسلك كثير من المستشرقين والكتاب العرب

المحدثين- لأن "مجرد التشابه بين ديانتين أو بين ديانة ما وحضارة سابقة عليها لا يؤكد لنا دوما حصول ظاهرة نقل واقتباس "[83]، أما الملاحظة المتعلقة بالدعوى ذاتها فتتلخص في عدم امتناع أن تأتي الديانات على نسق نص أصلي ونص ثان، وههنا أيضا "مجرد التشابه في هذا القانون لا يعني أن الديانة الثانية لم يكن فيها هذا المفهوم وإنما أخذته من الديانة الأولى، انسياقا وراء نمط إفراطي في الفكر الوضعي لتفسير الحوادث التاريخية"[84].

ويرى أن استعمال عمر بن الخطاب مصطلح المثناة وغيره مؤول باستخدام عفوي لهذه المصطلحات "لا أنه يريد أن يخبر بأنهم أخذوا هذه القضية من أهل الكتاب"[85].

وهذا المسلك هو الظاهر في كلام المعلمي في سياق رده على أبي رية لما ردد الفكر الاستشراقي فيما يتعلق بجملة روايات وأحاديث فيقول مستغربا: "قد علم الجن والإنس أن في الكتاب الموجود بأيدي أهل الكتاب المسمى بالتوراة، ما هو حق، وما هو باطل، وأن في القرآن كثيرا من الحق الذي في التوراة وكذلك في السنة، فإذا كان هذا منه كان ماذا؟"[86].

ثالثاً: تثبيت وحيية السنة.

إذا استثنينا آيات الطاعة المطلقة للرسول ε في جميع القرآن الكريم، واستثنينا عطفا عليها آيات التأسي به وتصديق قوله، والنهي عن مخالفته، وحملنا تلك النصوص على مطلق ما تقتضيه الرسالة أي الوحي القرآني دون غيره، وفرضنا الأدلة من السنة النبوية لا تصلح لتقرير أهلية الوحي بها؛ لأنها نفس المدعى عليه فيه، إلا أننا في واقع الأمر قد نجد في بعض النصوص القرآنية ما يشهد لوحي آخر كان الرسول ε يتلقاه إلى جنب القرآن الكريم، وفي الواقع أيضا قد لا يكون هذا وحيا خاصا أو قاصرا عن التشريع، أو مجرد إلهام يقع ضمن دائرة الفيوضات الربانية على صاحب النبوة في عصره، مع أنه لا ينتفي بعض ذلك في دلالة بعض الآيات، بل يقع ضمن شرط التشريع بالبيان، وإن شئت ضمن شرط (السنة) المشمولة بمسمى الوحي في نصوصها.

1- فمن ذلك الآيات الدالة على تحويل القبلة، فهي تثبت وجود وحي تشريعي غير القرآن، وقد تلقاه النبي ε وعمل به المسلمون على سبيل الإلزام، ولم يفعله ε استئلافا لأهل الكتاب من اليهود، ولا فعله اجتهادا منه؛ يدل عليه قوله تعالى: **[وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا]**[البقرة: 143]، فالله من جعل – بأمره ووحيه– تلك القبلة التي استقبلها المسلمون فكانوا عليها مدة من الزمان، أو على الأقل – تمشيا مع احتمال الاجتهاد- فمفاد الجعل المنسوب إلى الله أن يكون قد أقره على اختياره، حتى صار الاختيار في معنى الأمر الإلهي بجهة تثبيت الله له.

ولا يشكل في ذلك قوله: **[فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلَة تَرضَاهَا]**[البقرة: 144] بأن يقال الرضا ههنا مفهومه أنه كان ساخطا على تلك القبلة، إذ لو استقبلها عن وحي ما كان يسعه إلا الرضا، ولو استقبلها عن اجتهاد فهو من رضيها، فكيف يسخطها؟

وجوابه أن الرضا ههنا متعلق بتشوف النبي ε بفطرته وتطلعه إلى ربه أن يصرف عنه بتشريع جديد ما كان يضيق به صدره، ليس من استقبال تلك القبلة في ذاتها ولكن من مقالة الناس **[وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ]** [الحِجر: 97]. وكل هذا يؤيد أن استقبال بيت المقدس لو كان عن اجتهاد من النبي ε لما قلب وجهه في السماء كالانتظار لأمر ما، لو كان عن اجتهاد لوسعه اجتهاد آخر يقضي به على مقالة الناس، ويسترضي به نفسه وأتباعه. ولكنه لم يفعل فكان الأمر على ما قدمنا من كون استقبال تلك القبلة عن وحي، وكان سنة نبوية التزمها أفراد الصحابة آنذاك.

يقول الدكتور عبد الغني عبد الخالق: "فهذه الآيات قد نزلت عند تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وهي تدلنا على أن التوجه إلى بيت المقدس كان مشروعا من قبل، وعلى أن النبي ε - مع ميله الشديد إلى التوجه إلى الكعبة لكونها قبلة آبائه – لم يتوجه إليها، بل كان ملتزما للتوجه إليه هو وأصحابه..فدلنا ذلك كله على أن النبي ε وأصحابه كانوا عاملين بحكم لم ينزل به القرآن، وأن عملهم هذا كان حقا وواجبا عليهم، ولا يصح أن يقال: إن عملهم هذا كان بمحض عقولهم واجتهادهم، إذ العقل لا يهتدي إلى

وجوب التوجه إلى القبلة ما في الصـلاة، فضـلاً عن التوجه إلى قبلة معينة، وفضـلا عن أن النبي ε كان أثناء صـلاته إلى بيت المقدس راغبا كل الرغبة في التوجه إلى الكعبة، **إذن كان التوجه إلى بيت المقدس بوحي غير قرآن"**[87].

وقد يناقشُ هذا الدليل من جهة أخرى بكون تشريع استقبال هذه القبلة لا يعنينا اليوم كسنة نبوية، فهو – مهما يقال- تشـريع قاصـر على ظرفه، ولا يعد مسـتنا من يتكلفه اليوم ويتطلب نظائره أو ما كان من جنسـه بعد حكم القرآن النهائي بالتوجه إلى بيت الله الحرام في الصلاة.

وهذا الكلام صواب بهذه الحيثية، والقائلون بوحي السنة لا يخالفونه أيضا، لكن المقصود هو تحصيل الاستدلال بالنص على وجود وحي تشريعي غير القرآن، ولم يقولوا إن مالم يقر عليه النبي ε من ذلك إلى وفاته مشروع يجوز العمل به.

2- ومن ذلك الأذان للصلاة كما في قوله تعالى: **[وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ]** [المائدة: 58]، فالآية حديث عن الأذان للصلاة –وهو من الأمور التشريعية- ولا توجد آية قرآنية متقدمة تشير إليه، ولذلك قال الإمام الشافعي بعد ذكره للآية: "وسن رسول اللَّه ε الأذان للمكتوبات"[88].

وقال ابن عاشـور: "وَالنِّدَاءُ إِلَى الصَّـلَاةِ هُوَ الْأَذَانُ، وَمَا عُبِّرَ عَنْهُ فِي الْقُرآنِ إِلَّا بِالنِّدَاءِ، وَقَد دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْأَذَانَ شَيءٌ مَعرُوفٌ، فَهِيَ مُؤَيِّدَةٌ لِمَشرُوعِيَّةِ الْأَذَانِ وَلَيْسَت مُشَرِّعَةً لَهُ، **لِأَنَّهُ شُرِعَ بِالسُّنَّةِ"**[89].

وقال أبو حيان: "وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى ثُبُوتِ الْأَذَانِ بِنَصِّ الْكِتَابِ، لَا بِالْمَنَامِ وَحدَهُ انْتَهَى. وَلَا دَلِيلَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَشْـرُوعِيَّتِهِ لِأَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا نَادَيْتُم، وَلَم يَقُل: نَادُوا عَلَى سَـبِيلِ الْأَمرِ، **وَإِنَّمَا هَذِهِ جُملَةٌ شَـرطِيَّةٌ دَلَّت عَلَى سَبقِ المَشرُوعِيَّةِ لَا عَلَى إِنشَائِهَا بِالشَّرطِ"**[90].

3- وفي قوله تعالى: **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ]**[المائدة: 6]، بتقرير أن الآية مدنية بلا خلاف بين العلماء، والمعروف أن الوضـوء كان متقدّما بمكة المكرمة مع تشريع الصّلاة، ولذلك قال ابن العربي: "لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْآيَةَ مَدَنِيَّةٌ... كَمَا أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ الْوُضُوءَ كَانَ مَفعُولًا قَبْلَ نُزُولِهَا غَيرُ مَتلُوّ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عُلَمَاؤُنَا: إنَّ الْوُضُوءَ كَانَ بِمَكَّةَ سُنَّةً، مَعنَاهُ كَانَ مَفعُولًا بِالسُّنَّةِ، فَأَمَّا حُكمُهُ فَلَم يَكُن قَطُّ إلَّا فَرضًا"[91].

وقد لا يرى بعضـهم تمام الاستدلال بهذه الآية على حصـول تشريع متقدم للوضـوء بوحي هو غير القرآن؛ لأنها مفتتحة بتقرير صفة الوضوء بصيغة الأمر دون الإشارة إلى سبق تشريع في خصوص ذلك، أو في الأقل فالآية أكدت حكم الوضوء المتقدم وثبتته قرآنا، فتعين الأخذ به بلا التفات إلى ما تقدمه من السنية لجملته.

لكن هذا الاعتراض تناكده معطيات تاريخية حافة بفرضية الصلاة في الإسلام، فقد صحت الآثار بأن الوضوء شرع مع وجوب الصلاة[92]، بل جعل ابن عبد البر ذلك **من المعلوم عند جميع أهل السير**، ولم يصلّ النبي ε قط إلا بوضوء مثل وضوئنا اليوم، وتأول الغاية من نزول الآية بعد ذلك بأن يكون الفرض المتقدم للوضوء متلوا في التنزيل، ولذلك نظائر كثيرة[93].

4- وقد يكون مثال (الصـلاة) في تفاصـيلها أبرز ما يسـتدل به على تلقي الرسـول ε من الوحي ما هو من غير جنس القرآن، ورغم الادعاء بأن الصـلاة تلقتها الأمة حياة تعبدية متواترة، أو الاجتهاد في اسـتنباطها من القرآن اسـتظهارا لنفي الوحي عن أركانها وشروطها، إلا أن محل النزاع هو انتظام التفاصيل في مسمى (الوحي) أو غيره.

ولقد ذهب ذاهبون ممن ينكر وحي السـنة بناء على ذلك إلى ما حكاه الشـافعي قديما من إفضـاء ذلك إلى عظيم من القول "من جاء بما يقع عليه اسم صلاة وأقل ما يقع عليه اسم زكاة فقد أدى ما عليه، لا وقت في ذلك ولو صلى ركعتين في كل يوم، أو قال: في كل أيام، وقال: ما لم يكن فيه كتاب الله فليس على أحد فيه فرض!"[94].

ومهما كان فنفي التشـريع بالسـنة أو نفي نزول ما هو غير القرآن على الرسـول ε إيجابا وتحريما مما لا يسـهل، فالقدر المتيقن من الأدلة القرآنية يشير إلى أن من السنة ما هو وحي لا شك فيه، ومنها ما هو دون ذلك بغض النظر عن مسألة الحجية ووجوب الطاعة والاتباع والتأسي -والله أعلم-.

ثم إنه ليصـعبُ منهجيا وموضـوعيا في ظل الواقع التاريخي المكشـوف للسيرة النبوية، أن نتقبل الروايات الحديثية التي تؤرخ لنزول القرآن سـورا وآيات (الوحي القرآني)، ونفرض موافقتها للقرآن الكريم ولو من حيث الأصـل، حيث عايشها ورواها كثير من الصحابة، في الوقت الذي نعرض فيه عن مجموع الروايات التي تقرر (وحي السنة) ونردها وهي من رواية هؤلاء بزعم مخالفة القرآن الكريم أو ما فرضناه مخالفة عندما حصرنا الوحي بالقرآن حسب، على الرغم من أنها تقرر بالمجموع فضلا عن الصحة ذلك الأصل الذي لو سهل رد آحاد رواياته لتعسر رد أصله.

فإذا نظرنا في الصحيحين على سبيل المثال نجد بعض الروايات التي تشير بصراحة إلى وحي هو القرآن؛ كما في قصـة كعب بن مالك[95]، أو حادثة الإفك[96]، أو السؤال عن الروح[97]، **كما نجد النازل أيضـا غير القرآن**، كما في سؤال وفتوى المحرم بعمرة وهو متضمخ بطيب[98]، أو الإذن بخروج النساء لحوائجهن[99]، أو في قصة رؤيا الكذابين بعده ε[100].

وقد نجد في أقوال بعض السلف ما يؤكد ذلك، فعن عائشـة -رضـي الله عنها- قالت: ((ما كان رسـول الله ε **يتأول شـيئا من القرآن إلا آيا بعدد أخبره بهن جبريل** υ))[101]،

فالنص – لو صح - يؤكد حصول وحي بياني تلقاه الرسول ε فيما يتعلق بتأويل بعض الآيات القرآنية.

وقال الشافعي أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن أبي طاووس عن أبيه أن (عنده كتاباً نزل به الوحي وما فرض رسول الله من صدقة وعقول **فإنما نزل به الوحي**)[102].

وأصرح من ذلك ما قاله التابعي حسان بن عطية بسند صحيح: ((كان جبريل υ **ينزل على رسول الله بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن**، يعلمه إياها كما يعلمه القرآن))[103].

وهذا الأثر فيما يظهر هو بمعنى ما ذكرته عائشـة لأنه يختص بما كان تفسـيرا للقرآن، ففي الرواية التي نقلها ابن عبد البر عن حَسَّـانَ بن عَطِيَّةَ، قَالَ: ((كَانَ الوَحيُ يَنزِلُ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ ε وَيُخْبِرُهُ جِبْرِيلُ υ **بِالسُّـنَّةِ الَّتِي تُفَسِّـرُ ذَلِك**))[104]، وفي رواية الخطيب البغدادي: ((كَانَ جِبْرِيلُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ε بِالْقُرآن، **وَالسُّنَّة تُفَسِّرُ القُرآنَ**))[105].

وهناك أدلة أخرى يستدل بها من يرى وحيية السنة.

وقد نص كثير من العلماء على أن السنة وحي، ومن هؤلاء:

الإمام الشـافعي (ت204ه) حيث يقول: "وَمَا فَرَضَ رَسُـولُ اللَّهِ ε شَـيْئًا قَطُّ إِلَّا بِوَحيٍ فَمِن الْوَحيِ مَا يُتْلَى وَمِنهُ مَا يَكُونُ وَحيًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ε فَيَستَنُّ بِهِ"[106]، وقال -رحمه الله– في موضع آخر خروجا من اختلاف أهل العلم في طبيعة السنة (مع أنه لا أحد فيهم ينكر أنها وحي): "وَلَيسَ تَعدُو السُّنَنُ كُلُّهَا وَاحِدًا مِن هَذِهِ المعانِي الَّتِي وَصَفت بِاختِلَافِ مَن حَكَيت عَنهُ مِن أَهلِ الْعِلمِ، **وَأَيَّهَا كَانَ فَقَد أَلْزَمَ اللَّهُ تَعَالَى خَلْقَهُ وَفَرَضَ عَلَيْهِم اتِّبَاعَ رَسُـولِهِ فِيهِ**"[107]، وفي الرسـالة: "وأيُّ هذا كان، فقد بيَّن الله أنه فرَضَ فيه طاعة رسـوله، ولم يجعل لأحد من خلقه عذراً بخلاف أمرٍ عرَفَه من أمر رسـول الله، وأنْ قد جعل الله بالناس الحاجةَ إليه في دينهم، وأقام عليهم حجتَه بما دلَّهم عليه من سـنن رسـول الله مَعَاني ما أراد الله بفرائضـه في كتابه"[108].

– **وقال ابن حزم** (ت 456ه): "الوحي ينقسم من الله Y إلى رسوله ε إلى قسمين: أحدهما: وحيٌ متلُوٌّ، مؤَلَّفٌ تأليفاً، معجزُ النظام، وهو القرآن. والثاني: وحيٌ مرويٌّ، منقولٌ غيرُ مؤلَّفٍ، ولا معجز النِّظام، ولا متلُوٍّ، لكنه مقروء، وهو الخبرُ عن

رســـول الله ε، وهو المبيّنُ عن الله Y مرادَه منا"[109]، ثم قال: "أخبر تعالى -كما قدَّمنا- أن كلامَ نبيِّه ε كلَّه وحيٌ، والوحيُ بلا خلاف ذِكْرٌ، والذكرُ محفوظٌ بنص القرآن"[110].

وفي موضع آخر قيد ذلك بكلامه في الدين، فقال: "فصح أن كلام رسول الله εكله **في الدين وحي** من عند الله Y لا شك في ذلك "[111].

– **ويقول الغزالي (ت505ه):** "وَقَولُ رَسُولِ اللَّهِ ε حُجَّةٌ؛ لِدَلَالَةِ الْمُعجِزَةِ عَلَى صِدقِهِ وَلِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّانَا بِاتِّبَاعِهِ؛ وَلِأَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، لَكِنَّ بَعْضَ الْوَحيِ يُتْلَى فَيُسَمَّى كِتَابًا وَبَعضُهُ لَا يُتْلَى، وَهُوَ السُّنَّةُ"[112].

– **ويقول الشَّـاطبي (790ه):** "فَإِنَّ الْحَدِيثَ إِمَّا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ صِـرْفٌ، وَإِمَّا اجْتِهَادٌ مِنَ الرَّسُـولِ -عَلَيْهِ الصَّـلَاةُ وَالسَّـلَامُ- مُعْتَبَرٌ بِوَحيٍ صَحِيحٍ مِن كِتَابٍ أَو سُنَّةٍ، وَعَلَى كِلَا التَّقْدِيرَيْنِ لَا يُمْكِنُ فِيهِ التَّنَاقُضُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، وَإِذَا فُرِّعَ عَلَى الْقَولِ بِجَوَازِ الْخَطَأِ فِي حَقِّهِ؛ فَلَا يُقَرُّ عَلَيْهِ الْبَتَّةَ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى الصَّوَابِ"[113].

– **ويقول رشيد رضا (ت 1354ه):**"والجمهور على أنَّ الأحكام الشرعية الواردة في السُنَّة مُوحَى بها وأنَّ الوحي ليس مقصورًا في القرآن"[114].

– **وغير هؤلاء كثير.**

– **وذهب الشـريف العوني** إلى إثبات أن السـنة كلها وحي، حالا أو مآلا[115]، بدلالة تلك الأوامر المطلقة والنصـوص العامة التي وردت بالقرآن والسنة، وتدل دلالة قاطعة على وجوب تصديق خبره وطاعة أوامره "لأنه ε (وبعد وفاته) لا يحتمل أن يكون في أقواله وأخباره ما لم يقره الله تعالى، وبالتالي فجميع مالم يصـوب من أقواله ε فكله وحي من الله تعالى، وما صـوّب فقد بلغ ε عن ربه Y ذلك التصويب ... وبذلك يتضح أنه لا فرق بين ما صدر عن النَّبي ε بوحي ابتداءً وما صدر عنه ε باجتهاد في وجوب التَّصـديق لخبره والطاعة لأمره؛ فكما كان الموحى إليه ابتداء لا خلاف في وجوب ذلك فيه، فكذلك الاجتهاد منه ε لأنه موحى به إليه انتهاء بالإقرار. فلا فرق بين سنة النبي ε فكلها وحي يوجب التصديق والطاعة، بدلالة عمومات النصوص(السابقة) في الكتاب والسنة، والتي لم تخصص سنة من سننه ε لا سنة الوحي ابتداء ولا سنة الوحي انتهاء، ولا سنة الدين ولا سنة الدنيا ... **بل من تلك النصـوص ما ورد في وجوب طاعته ε في اجتهاده خاصـة**، ومنها ما ورد في وجوب طاعته في أمور الدنيا على وجه التحديد"[116]، وكل هذا بضـميمة ما صـرح فيه النبي ε أنه يقوله عن ظن واجتهاد، أو ما لم يقره عليه الوحي فصـوبه له، وما سوى ذلك وحي مطلقا[117].

ثم قال: "ولم يقل أحد من أهل العلم، لامن السَّـلف ولا من الخلف: إن مالم يقر عليه النبي ε إلى وفاته مشـروع يجوز العمل به، وكيف يقول هذا أحدٌ وهو ε لم يُقر عليه من ربه Y، فهذا الصـنف من اجتهاداته ε خارج محل النقاش أصـلا، ولا ينازع فيه أحد"[118].

– بل وجدنا **جمال البنا** أيضـا، لا ينكر وحي السـنة إذا كانت بمعنى البيان للقرآن (وحي البيان)، أي تفصـيل المجمل، أو تخصـيص العام، أو إيضـاح الغامض؛ لأن ذلك من صـميم الرسـالة التي كلف بها ε، ويقول: " نحن نؤمن أن الرسـول في قيامه **بالبيان العملي** كان يصـدرُ عن نفس صـنعها الله على عينه ووفقها وعصـمها، وأنه في **بيانه الشـفوي كان يصـدرُ عن وحي**، وليس عن رأي خاص، أو اجتهاد فردي...ولكنه لايعني أن يكون كل ما ينطق به وحيا يوحى...**ولكن الأمر يختلف**

بالنسبة للبيان"[119]، أي أن البيان وحي، " لكن هذا الوحي يختلف عن الوحي القرآني... شكلا وموضوعا وقائم بحكم الواقع وبحكم الواجب، ولو لم يختلف عن الوحي القرآني لما كان هناك مبرر له، ولأغنى عنه الوحي القرآني"[120].

الخاتمة.

في خاتمة هذا البحث الذي سعينا فيه إلى توثيق مرجعية هذه الدّعوى وبيان أركانها ومظاهرها، مع مناقشة بنيوية لمفرداتها لا يسعنا إلا أن نسجل النّتائج الآتية:

1- أصل مبدأ حجية السنة النبوية واعتبارها ككلية معرفية ومصدر للتشريع يعود لتأسيسية قرآنية خاصة، وليس نتيجة للتطور الاجتماعي والتاريخي أو محاكاة غير المسلمين فيها.
2- مناقشة مرجعية هذه الدعوى في النصوص التاريخية المبكرة، لا يقدم دليلا مقنعا على حصول المدعى، ولا يوفر غطاء لنفي اعتبار السنة بجهة التاريخية أو نفي الوحي عنها.
3- قد يكون في الخلفية العميقة للقائلين بهذه الدعوى نوع تأثر مباشر أو غير مباشر بطائفة اليهود القرائين الذين يستمسكون بأسفار التوراة وينكرون حجية التلمود بقسميه المشناه والجمارا.

وأخيرا، أحمد الله تعالى على ما أعان ويسر في هذا البحث، وأرجو أني قد وفقت في عرض مباحثه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الهوامش.

(**1**) جبرئيل سعيد رينولدز، **القرآن في محيطه التاريخي**، ترجمة: سعد الله السعدي، بيروت، بغداد، منشورات الجمل، 2012م، ص63.

(**2**) جبرئيل سعيد رينولدز، **القرآن في محيطه التاريخي**، ص 64

(**3**) نسبة إلى الفيلولوجيا، وهي الدراسة العلمية للنصوص الأدبية القديمة وكل ما يتصل بها. ينظر: https://www.oxfordlearners dictionaries.com/definition/english/philology، و https://www.britannica.com/science/philology، وينظر: أيضا: سعيد علوش، **معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة (عرض وتقديم وترجمة)**، بيروت، دار الكتاب اللبناني، والدار البيضاء، سوشبريس، 1405ه- 1985م، (ط1)، ص171، رقم 489.

(**4**) إبراهيم بن عمر السكران، **التأويل الحداثي للتراث التقنيات والاستمدادات**، الرياض، دار الحضارة للنشر والتوزيع، 1435ه-2014م، (ط1)، ص133.

(**5**) ينظر: إبراهيم السكران، **التأويل الحداثي للتراث التقنيات والاستمدادات**، ص133-161.

(**6**) البارون برنارد كارا دو فو (1867-1953م)، فيلسوف ومستشرق فرنسي، عمل أستاذا في المعهد الكاثوليكي بباريس، وكان أحد مؤسسي مجلة الشرق المسيحي، من مؤلفاته: (عقيدة الإسلام، مفكرو الإسلام...). ينظر: عبد الرحمن بدوي (ت 1423ه/ 2002م)، **موسوعة المستشرقين**، بيروت، دار العلم للملايين، 1993م، (ط3)، ص462-463.

(**7**) هنري لامنس (1862-1937م) مستشرق وراهب بلجيكي، تعلم في الكلية اليسوعية ببيروت، له كتب ومقالات كثيرة خاصة فيما يتعلق بالسيرة النبوية والخلافة الأموية، منها: (مهد الإسلام، مكة عشية الهجرة، تعليقات نقدية لدراسة السيرة، دراسات عن عصر الأمويين...)، ينظر: عبد الرحمن بدوي (ت 1423ه/ 2002م)، **موسوعة المستشرقين**، بيروت، دار العلم للملايين، 1993م، (ط3)، ص503-505.

(**8**) إبراهيم السكران، **التأويل الحداثي للتراث التقنيات والاستمدادات**، ص148-149.

(**9**) يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت 463هـ/ 1071م)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى ابن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ، ج1، ص7-8.

(**10**) عبد الغني عبد الخالق، **حجية السنة**، المنصورة، الوفاء للطباعة والنشر، ص243.

(**11**) أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت 463هـ/1071م)، **تقييد العلم**، بيروت، إحياء السنة النبوية، ص52، وإسناده فيه انقطاع، ينظر: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت 1386هـ/1966م)، **الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**، بيروت، عالم الكتب، 1406هـ-1986م، ص39.

(**12**) ينظر: محمد بن ســـعد (ت 230ه/845 م)، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا،بيروت، دار الكتب العلمية، 1410هـ-1990م، (ط1)، ج5، ص143. وهذه رواية منقطعة، ينظر: عبد الرحمن المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص39.

(**13**) يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت 463هـــ/1071م)، **جامع بيان العلم وفضله**، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، السعودية، دار ابن الجوزي، 1414هـ-1994م، (ط1)، ج1، ص275، حديث رقم (343)، والخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص49-50.

(**14**) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الفتن والملاحم، ج4، ص596، حديث رقم (8660 و8661) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد جميعا ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ج7، ص169، حديث رقم (4834)، وابن عساكر في **تاريخ دمشق**، ج46، ص313، كما أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الفتن، ما ذكر في فتنة الدجال، ج7، ص501، حديث رقم (37549).

(**15**) أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224ه/838م)، **غريب الحديث**، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد الدكن، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، 1384هـ-1964م، (ط1)، ج4، ص282. والبيهقي، **شعب الإيمان**، 170/7.

(**16**) أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224ه/838م)، **فضائل القرآن**، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، بيروت ودمشق، دار ابن كثير، 1415هـ-1995م، (ط1)، ص71. وابن أبي شيبة في **مصنفه** ج7، ص501، حديث رقم (37549)، والحاكم في **المستدرك**، ج4، ص597، حديث رقم (8660 و 8661) وقال الذهبي: صحيح، والبيهقي في شعب الإيمان، ج7، ص169، حديث رقم (4834)، وابن عساكر في **تاريخ دمشق** ج46، ص313، وج49، ص367. وينظر: محمد ناصر الدين الألباني (ت 1420ه/1999م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1416هـ-1996م، (ط1)، ج6، حديث رقم (2821).

(**17**) عبد الوهاب المسيري (ت 1429ه/2008م)، **موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية**، دار الشروق، ج5، ص144-145.

(**18**) الألباني، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، ج6، ص775- 776.

(**19**) ابن أبي شيبة، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، كتاب الأدب، من كان يكره كتاب العلم، ج5، ص314، حديث رقم (26439)، وابن عبد البر، **جامع بيان العلم**، ج1، ص272، حديث رقم (337). وشكك في صحة هذه الرواية عبد الرحمن المعلمي كما في الأنوار الكاشفة، ص39.

(**20**) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص56 وإسناده صحيح.

(**21**) القراؤون (بالعبرية قرائيم أي الذين يقرأون المقرا وهي التوراة ويدرسونها ويعتمدون عليها)، وهي حركة دينية يهودية تعتمد مرجعية التوراة دون التلمود كمصدر وحيد للتشريع، تأسست في القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي على يد عنان ابن داود. يختلفون مع التلموديين في كثير من العقائد والشرائع على غرار السبت والأعياد وبعض الأطعمة ونحو ذلك، إلا أن رفضهم للتلمود كشريعة شفوية وعدم الاعتراف بشرعيته باعتباره مجرد تأويلات بشرية متعاقبة من علماء اليهودية يعد رأس المسائل التي سببت الانشقاق بينهم وبين عامة اليهود. ينظر: بصفة عامة جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين منذ ظهورهم حتى العصر الحاضر**، بيروت، شركة العارف، 2014م، (ط2)، وأسماء سليمان السويلم، الفرق اليهودية المعاصرة، ص192-194، ومحمد الهواري، **الاختلافات بين القرائين والربانيين في ضوء أوراق الجنيزا**،، القاهرة، دار الزهراء للنشر،
1414ه–1994م، ص13.

(**22**) هو غلام أحمد برويز (1985-1903م)، يعد من أبرز دعاة الفكر القرآني، نشأ بالبنجاب الشرقية بالهند، ثم رحل إلى باكستان ونشط في دعوته نشاطا بالغا، وأصدر مجلة (طلوع الإسلام) التي كانت لسان حال فكره وفكر من ينكرون حجية السنة بعموم، تأثر بأفكار السيد أحمد خان (ت 1898م)، وبركة الله بوبهالي (ت 1927م)، وعبد الله جكرالوي (ت 1936م) وغيرهم، كما تأثر بالأفكار الأوربية الغربية، يعد برويز مؤلف الحركة القرآنية بامتياز، ومن أشهر مؤلفاته (لغات القرآن، مطالب القرآن، مفهوم القرآن...). ينظر: خادم حسين إلهي بخش، **القرآنيون وشبهاتهم حول السنة**، الطائف، مكتبة الصديق للنشر والتوزيع، 1421ه–2000م، (ط2)، ص47-55.

(**23**) خادم حسين إلهي بخش، **القرآنيون وشبهاتهم حول السنة**، ص214.

(**24**) ينظر: موسى الفقيه، **التحريف في الإسلام تحريف الكلم عن مواضعه في الإسلام**، بيروت، مؤسسة الانتشار العربي، 2015م، (ط1)، ص 348 وص617.

(**25**) قاسم أحمد، **العودة إلى القرآن**، ص 78 – 79، نقلا عن حيدر حب الله، حجية السنة في الفكر الإسلامي دراسة وتقويم، بيروت، دار الانتشار العربي، 2011م، (ط1)، ص77

Evaluation, translated from the malay original by sayed akbar ali, -Kassim Ahmed, Hadith A Re) 26(1997, PP16.

(27) Aisha Y Musa, Hadith as Scripture, first published in 2008 by palgrave macmillam, new york, pp3.

(**28**) سامر إسلامبولي، **تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم**، القاهرة، 2015م، ص315–320.

(29) إجناس جولد تسيهر، **العقيدة والشريعة في الإسلام تاريخ التطور العقدي والتشريعي في الدين الإسلامي**، تحقيق: محمد يوسف موسى وعلي حسن عبد القادر وعبد العزيز عبد الحق، مصر، دار الكتاب العربي، ص49.

(30) يعني هذا المصطلح في المصادر اليهودية الكشف الباطني للأقوال المدونة في العهد القديم، لأجل وضع الأسس التي تقوم عليها الحياة، وكتب المدراش على نوعين: مدراش تشريعي ومدراش أجادي. ينظر: رشاد الشامي، **موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية**، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، 2002م، ص184-185.

(31) ويطلق على ذلك الجزء من التلمود والمدراشيم الذي يتضمن مختلف المواعظ والقصص والأساطير في تاريخ اليهود وأعمال عظمائهم، وأقوال في الأخلاق والسلوك، ونبوءات عن المستقبل... ينظر: رشاد الشامي، **موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية**، ص32.

(32) أحمد البهنسي، **ترجمة مقال الإسلام في الموسوعة العبرية العامة**، وسف كلاوزنر، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 2016م، ص 15-16.

(33) يوسف زيدان، **جريدة المصري اليوم**، مقال: تلمود اليهود.

(34) كما هو في بعض المدونات على شبكة الانترنت بعنوان (الفرق بين التوراة والتلمود).

(35) ينظر: على سبيل المثال دين السلطان، (الكتاب الثاني: البرهان)، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 1997م، (ط1)، ص 604، ودين الرحمن، **المدخل إلى الحقيقة**، بيروت، بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، 1998م، (ط1)، ص85، 93-94، 101.

(36) كموقع شبكة الإلحاد العربي بعنوان (الإسلام نسخة منتحلة من اليهودية)، وموقع الحوار المتمدن بعنوان (قراءة نقدية للنص المقدس – التلمود ضرورة توراتية-).

(37) عدنان الرفاعي، **محطات في سبيل الحكمة (الفارق بين السنة الشريفة وروايات الأحاديث)**، طبعة دار الخير بدمشق سنة 2010م، ص41.

(38) عدنان الرفاعي، محطات **في سبيل الحكمة**، ص146، وص430.

(39) عدنان الرفاعي، **الحق الذي لا يريدون (دراسة في روايات الأحاديث على ضوء القرآن الكريم)**، ط1، دمشق، الأوائل، 1426ه–2006م، ص173.

(40) جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص 58. ومحمد الهواري، **الاختلافات بين القرائين والربانيين في ضوء أوراق الجنيزا**، ص35.

(41) جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص45. ومحمد الهواري، **الاختلافات بين القرائين والربانيين في ضوء أوراق الجنيزا**، ص33.

(42) جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص31.

(43) جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص128.

(44) جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص128.

(45) ينظر: جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص129.

(46) عبد الوهاب المسيري، **موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية**، ج5، ص332.

(47) ينظر: جعفر هادي حسن، **تاريخ اليهود القرائين**، ص60.

(48) ينظر: خادم حسين إلهي بخش، **القرآنيون وشبهاتهم حول السنة**، ص214.

(49) محمد شحرور، **السنة الرسولية والسنة النبوية رؤية جديدة**، بيروت، دار الساقي، 2013م، (ط2)، ص52، 208.

(50) ينظر: نيازي عز الدين، **إنذار من السماء (الكتاب الأول: النظرية)**، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 1996م، (ط1)، ص107، 660، 713.

(51) قاسم أحمد، **العودة إلى القرآن**، ص78–79 نقلا عن حيدر حب الله، حجية السنة في الفكر الإسلامي قراءة وتقويم، ص77.

(52) ينظر: نصر حامد أبو زيد، **الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية**، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2007م، (ط1)، ص134-135.

(53) ينظر: محمد السعيد مشتهري، **أزمة المصطلح الديني**، القاهرة، دار الفكر الاسلامي، 2010م، (ط1)، ص27-47.

(54) ينظر: سامر إسلامبولي، **تحرير العقل من النقل**، ص 78، وحوارات ثقافية، 2011م، (ط1)، ص79، 92.

(55) ينظر: زكريا أوزون، **جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين**، بيروت، رياض الريس للكتب والنشر، 2004م، (ط1)، ص14، وكتابه جناية الشافعي تخليص الأمة من فكر الأئمة، بيروت، رياض الريس للكتب والنشر، 2005م، (ط1)، ص182.

(56) ينظر: حمادي ذويب، **السنة بين الأصول والتاريخ**، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2013م، (ط2)، ص54.

(57) ينظر: مصطفى بوهندي، **التأثير المسيحي في تفسير القرآن دراسة تحليلية مقارنة**، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، 2004م، (ط1)، ص107-108.

(58) ينظر: جورج طرابيشي، **من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث النشأة المستأنفة**، بيروت، دار الساقي، 2010م، (ط1)، ص192.
(59) محمد السعيد مشتهري، **أزمة المصطلح الديني**، ص27-29.
(60) طه جابر العلواني، **إشكالية التعامل مع السنة النبوية**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2014م، (ط1)، ص147.
(61) نصر حامد أبو زيد، الإمام الشافعي، ص134-135.
(62) جورج طرابيشي، **من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث**، ص195.
(63) نيازي عز الدين، **دين السلطان**، ص612.
(64) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص56.
(65) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص53.
(66) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص53.
(67) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص54، وقد حاول كثير من الشيعة الاستناد إلى هذه الرواية للادعاء بأن منع التدوين لم يكن إلا تدبيرا سياسيا بغرض إخفاء نصوص الوصية لأئمتهم، وطمس فضائل أهل البيت. ينظر: على سبيل المثال محمد رضا الحسيني الجلالي، **تدوين السنة الشريفة بدايته المبكرة في عهد الرسول ε ومصيره في عهود الخلفاء إلى نهاية القرن الأول**، ص409–422. وينظر للرد عليه: حيدر حب الله، حجية السنة في الفكر الإسلامي، ص311-316 حيث اعتبر ذلك مجرد "تحليل واجتهاد افتراضي من الباحثين المتأخرين ولا تدعمه أي شواهد تاريخية مقنعة".
(68) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص54.
(69) الخطيب البغدادي، **تقييد العلم**، ص55.
(70) عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي (ت 327ه/ 938مـــ)، **تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ε والصحابة والتابعين**، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419هـ، (ط3)، ج1، ص152.
(71) محمد الطاهر بن عاشور (ت 1393ه/1973م)، **تفسير التحرير والتنوير**، تونس، الدار التونسية للنشر، 1980م، ج1، ص573-575.
(72) عمر بن شبّه الفيري البصري (ت 262هـ/875م)، **تاريخ المدينة المنورة**، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، 1399ه، ج3، ص800.
(73) أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه**، كتاب فضائل القرآن، باب من كره تفسير القرآن ج6، ص136، حديث رقم (30106)
(74) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان، ج2، ص964، حديث رقم (3).
(75) أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه**، كتاب الفرائض، باب الكلالة، ج10، ص301، حديث (19183).
(76) أخرجه سعيد بن منصور في **سننه**، كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض، ج1، ص43، حيث رقم (1)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم، ج1، ص780، حديث رقم (1453).
(77) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب، من كان يعلمهم ويضربهم على اللحن، ج5، ص240، حديث رقم (25651)، وعنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، ج2، ص1132، حديث رقم (2228).
(78) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، ج2، ص1047، حديث رقم (2014).
(79) الدارمي في ســـننه، المقدمة، بَابُ التَّوَرُّعِ عَنِ الْجَوَابِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ كِتَابٌ وَلَا سُـــنَّةٌ، ج1، ص240، حديث رقم (121)، والهروي في ذم الكلام وأهله، ج2، ص31-32، حديث رقم (191).
(80) **سنن الدارمي**، المقدمة، باب من خاف الفتيا مخافة السقط، ج1، ص329، حديث رقم (288).
(81) محمد بن علي بن الحســـن الحكيم الترمذي (ت 320ه/932م)، **نوادر الأصـــول في أحاديث الرســـول**، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، بيروت، دار الجيل، ج1، ص172.
(82) أبو عبيد القاسم بن سلام، **غريب الحديث**، ج4، ص47-49.
(83) حيدر حب الله، **حجية السنة في الفكر الإسلامي**، ص78.
(84) حيدر حب الله، **حجية السنة في الفكر الإسلامي**، ص78.
(85) حيدر حب الله، **حجية السنة في الفكر الإسلامي**، ص78.
(86) ينظر: عبد الرحمن المعلمي، **الأنوار الكاشفة**، ص 186، وقارن بكتاب إبراهيم السكران، **التأويل الحداثي للتراث**، ص172.
(87) عبد الغني عبد الخالق، **حجية الســـنة**، ص335-336. وينظر: محمد حبيب، **الســـنة ومكانتها في ضـــوء القرآن الكريم**، كراتشـــي، المكتبة البنورية، 1407ه، ص94. وينظر: أيضا محمد لقمان السلفي، **مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحدين**، الرياض، دار الداعي للنشر والتوزيع، 1420ه–1999م، (ط2)، ص63، وص311 - 312.
(88) محمد بن إدريس الشـــافعي (ت 204ه/820م)، **تفســـير الإمام الشـــافعي**، جمع وتحقيق ودراســـة: أحمد بن مصـــطفى الفرَّان، المملكة العربية السعودية، دار التدمرية، 1427 - 2006 م، (ط1)، ج2، ص756.
(89) ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، ج6، ص242.

(**90**) أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745ه/-1344م)، **البحر المحيط في التفسير**، تحقيق: صدقي محمد جميل، بيروت، دار الفكر، 1420هـ، ج4، ص303.

(**91**) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (ت 543ه/–1148م)، **أحكام القرآن**، تعليق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1424ه–2003م، (ط3)، ج2، ص47، وينظر: أيضا محمد الطاهر بن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، ج6، ص127. ومحمد إسماعيل السلفي، **حجية الحديث النبوي**، ص 125- 126.

(**92**) ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، ج6، ص126.

(**93**) ابن عبد البر، **التمهيد**، ج19، ص279، **والاستذكار**، ج1، ص308، وهو ما يسميه علماء علوم القرآن (ما تأخر نزوله عن حكمه) ينظر: جلال الدين السيوطي (ت 911ه – 1505م)، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394ه–1974م، ج1، ص134.

(**94**) محمد بن إدريس الشافعي (ت 204ه/820م)، **جماع العلم**، دار الآثار، 1423ه–2002م، ص11.

(**95**) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا)، حديث رقم (4418).

(**96**) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، حديث رقم (2770).

(**97**) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب قول الله تعالى: (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)، حديث رقم (125).

(**98**) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب أبواب العمرة، باب ما يفعل في العمرة ما يفعل في الحج، حديث رقم (1789)، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحج. باب ما يُبَاح لِلمحرِمِ بِحَجّ أو عمرة، ومَا لَا يُبَاح وَبيان تَحريمِ الطِّيب عليه، حديث رقم (1180)

(**99**) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (لا تدخلوا بيوت النبي ... عظيما)، حديث رقم (4795).

(**100**) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (3621).

(**101**) أخرجه البزار في مسنده، مسند عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها-، ج18، ص123، حديث رقم (79)، وأبو يعلى الموصلي في **مسنده**، مسند عائشة -رضي الله عنها-، ج8، ص23، حديث رقم (4528) والطبري في **تفسيره** ج1، ص84 -89، وأعله، وأبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت : 456هـ/ 1064م)، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: أحمد شاكر، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ج3، ص44. وذكره ابن كثير في **تفسيره**، ج1، ص14، وقال: "منكر غريب"، أما الهيثمي فقال في **مجمع الزوائد**، ج6، ص303: "رواه أبو يعلى واليزار بنحوه، وفيه راوٍ لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقية رجاله رجال الصحيح".

(**102**) ينظر: الشافعي، **الأم**، ج2، ص4-5، وج7، ص314.

(**103**) حديث مرسل أو معضل، أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق، باب في لزوم السنة، ج2، ص23، والدارمي في مقدمة سننه، باب السنة قاضية على كتاب الله تعالى، ج1، ص474، حديث رقم (608)، وأبو داود في المراسيل، باب في البدع، ص361، حديث رقم (536)، والمروزي في كتاب السنة، ص111، حديث رقم (402)، وابن بطة في الإبانة الكبرى، بَابُ ذِكْرِ مَا جَاءَت بِهِ السُّنَّةُ مِن طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ε وَالتَّحْذِيرِ مِن طَوَائِفَ يُعَارِضُونَ سُنَنَ رَسُولِ اللَّهِ ε بِالْقُرْآنِ، ج1، ص254، حديث رقم (90)، وج1، ص346، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، سِيَاقُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ε فِي الْحَثِّ عَلَى التَّمَسُّكِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَن الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ وَمَن بَعدَهُم، وَالْخَالِفِين لَهُم مِن عُلَمَاء الْأُمَّة ψ أَجْمَعِين، ج1، ص146، حديث رقم (99)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم، ج2، ص1193، والخطيب البغدادي في الكفاية، ص 12، 15، والفقيه والمتفقه (267/1)، وسنده صحيح كما قال ابن حجر في فتح الباري، ج13، ص291.

(**104**) ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج2، ص1193.

(**105**) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ص15.

(**106**) أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت 204ه/820م)، **كتاب الأم**، بيروت، دار المعرفة، 1410هـ- 1990م، ج7، ص314.

(**107**) الشافعيّ، **كتاب الأم**، ج5، ص137.

(**108**) أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت 204ه/820م)، **الرسالة**، تحقيق: أحمد شاكر، مصر، مكتبة الحلبي، 1358هـ-1940م، (ط1)، ص104.
(**109**) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج1، ص97.
(**110**) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج1، ص98 وكرر ذلك في أكثر من موضع من كتابه، وينظر: كتابه حجة الوداع ص304.
(**111**) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج1، ص121.
(**112**) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505ه/1111م)، **المستصفى**، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، 1413هـ-1993م، (ط1)، ص103.
(**113**) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت 790ه/1388م)، **الموافقات**، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، 1417ه-1997م، (ط1)، ج4، ص335.
(**114**) محمد رشيد رضا، (ت 1354هـ)، **تفسير القرآن الحكيم (المنار)**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج8، ص274.
(**115**) وهو رأي كثيرين، رأينا الإعراض عن ذكرهم خشية التطويل.
(**116**) الشريف حاتم بن عارف العوني، **إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية وبعض المسائل الشرعية**، اعتنى به: هاني بن منير السويهري، دار الصميعي للنشر والتوزيع، 1428ه – 2007م، (ط1)، ص23-24.
(**117**) الشريف العوني، **إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية وبعض المسائل الشرعية**، ص32.
(**118**) الشريف العوني، **إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية وبعض المسائل الشرعية**، ص51-52.
(**119**) جمال البنا، **السنة ودورها في الفقه الجديد**، القاهرة، دار الفكر الإسلامي، ج2، ص194–195، وكتابه قضية الفقه الجديد، دار الشروق، ص 107-108.
(**120**) جمال البنا، **السنة ودورها في الفقه الجديد** ج2، ص196، وكتابه **قضية الفقه الجديد**، ص 108.